

Contributions of Women in the Economic and Social Life in the Era of the Message

Prof Sajida Mohammed Zaki Mhmood, PHD
Al- Iraqia University- College of Education for Women
Specialized in Islamic history
sajda.m.zaki@gmail.com

DOI: <https://doi.org/10.31973/aj.v1i141.2974>

Abstract:

The study aims to demonstrate the impact of women in society. It also shows their important participation in historical events, especially concerning the economic and social aspects, in the light of the care of the Prophet's, peace be upon him, in her education, providing guidance and advice to women, as they are the mainstay of society.

The study Highlights the fact that the noble hadiths of the Prophet constitute a rich historical material, especially in the economic and educational fields.

Since the beginning of the first Islamic society, women were allowed to take a leading role in the nation, and to demonstrate their intellectual and scientific competencies.

The study concludes that some of the social and economic events accompanying the Prophet's biography revealed that good family education is a solid foundation that helps in building the individual and society.

Key words: Message Erra, the biography of the prophet Muhammed (bpuh), Women imprint in society.

اسهامات المرأة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية في عصر الرسالة

الأستاذ الدكتورة ساجده محمد زكي محمود
الجامعة العراقية/ كلية التربية للبنات/ قسم التاريخ
تخصص تاريخ اسلامي

(ملخص البحث)

تهدف الدراسة الى بيان أثر المرأة في المجتمع، واظهار مشاركاتها المهمة في الأحداث التاريخية، سيما ما يتعلق بالجانبين الاقتصادي والاجتماعي في ظل اعتناء رسول الله عليه الصلاة والسلام بتعليمها وتقديم التوجيه والنصح لها فهي عماد المجتمع. وتسلط الضوء على إن الأحاديث النبوية الشريفة تشكل مادة تاريخية ثرّة، خاصة في الميدان الاقتصادي والتربوي. منذ بداية المجتمع الاسلامي الأول فُسح المجال للمرأة كي تأخذ دورها الريادي في الأمة ، ولكي تُبرز الكفاءات الفكرية والعلمية لها.

خلصت الدراسة الى إن بعض الأحداث الاجتماعية والاقتصادية المرافقة للسيرة النبوية كشفت إن التربية الطيبة للأسرة تُعد أساساً متيناً يساعد في بناء الفرد والمجتمع .

الكلمات المفتاحية: عصر الرسالة ، السيرة النبوية ، أثر المرأة في المجتمع .

المقدمة

أصبحت الحاجة ملحة لدراسة النشاط الاقتصادي والاجتماعي للمرأة في صدر الإسلام، لإثراء تجربة التأصيل الاقتصادي والاجتماعي لمنزلة النساء في ظل شجرة الإسلام الوارفة، ونحن لا نعد عن سوق امثاله يحتذى بها. فقد وردت في السيرة النبوية شواهد تاريخية تدل على الاهتمام بالجانب المالي والاجتماعي، وأقرت الأسس الكفيلة لضبطه. ففي عصر الرسالة وضع اللبنات الأولى للنظم ،وببدأ التشريع بكافة المجالات، وفي مقدمتها النشاط الاقتصادي، فضلا عن الجانب الاجتماعي، الأمر الذي فتح الباب لدراسة مشاركة النساء لهذين الناشطين في هذا العصر. فقد نادى الإسلام بمبدأ المساواة بين الرجال والنساء في بعض الأمور منها اداء الفرائض والثواب والعقاب . فالإسلام وضع المرأة بالموقع المناسب لها.

وتعد ممارسة العمل ومزاولة بعض الحرف من الموضوعات المهمة التي من شأنها توفير الحاجات الأساسية للإنسان وتبيّن بشكل واضح الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية في عصر الرسالة، لذا كان هذا التوجّه سبباً في اختياره موضوعاً للبحث، ولكي نسلط

الضوء على الأثر الحيوى المهم للمرأة، اذ يثير مجموعة من الإشكاليات التي تشارك في محاولة عرض نتائج ذلك الجهد. ومن بين تلك الإشكاليات:

١- هل مثل النشاط الاجتماعى والاقتصادى للمرأة المسلمة بداية انطلاق سياسة اقتصادية جديدة لدولة المدينة ؟

٢- هل قدمت مبادرات عمل بعض النساء على إنها تأصيل اقتصادى ؟

٣- هل أسهم النشاط الاجتماعى للمرأة في النهوض العلمي ورفاه المجتمع آنذاك ؟

أهمية البحث:

يأخذ البحث أهميته في ضوء التحديات التي تواجه الباحثة في استبطاط المادة التاريخية من كتب الحديث النبوى الشريف للكشف عن أثر المرأة في المجتمع الاسلامي الأول .

مشكلة البحث:

تظهر الحاجة إلى توظيف النصوص التي وردت في المصادر الحديثية بالدراسة التاريخية لتوضح تطور أداء المرأة لمهامها كأحد أوجه المجتمع المدنى ، إذ يعد بداية التطبيق العلمي والعملى للنهج الاسلامي.

هدف البحث:

تشخيص المبادرات الاصيلة في نشاط المرأة في عصر الرسالة ، وتحديد مدى تطبيقها لأهداف الدولة العربية الاسلامية التي أسست لمجتمع راق مبني على أسس علمية راسخة .

المنهج المتبع في البحث :

إتباع المنهج التاريخي لاستقراء وتلمس التغيرات الاجتماعية والاقتصادية في عصر الرسالة وربطها بالأحداث التي واكبتها مع إظهار الدوافع لتأثر المتغيرات.

وتأتي كتب الحديث النبوى الشريف والسيرة النبوية والتاريخ العام في مقدمة المصادر التي رفدت هذه الدراسة .

هيكلية البحث:

ت تكون هذه الدراسة من مباحثين. تناول المبحث الأول معالم من مشاركة النساء في الحياة الاقتصادية في عصر الرسالة ومدى تأثير التوجيه النبوى الذى واكب النشاط الاقتصادي في المدينة المنورة التي شملتها اجراءات رسول الله محمد ﷺ ومنها ما يخص النساء. في حين تناولنا في المبحث الثاني الأثر الاجتماعى الفاعل للمرأة في عصر الرسالة متأثراً بالتوجيه النبوى الذى أسهم في تنظيم العلاقات بين أبناء المجتمع المدنى، مع محاولة بيان أهم التوجيهات النبوية بهذا الجانب .

المبحث الأول

معلم من مشاركة النساء في الحياة الاقتصادية في عصر الرسالة مشاركة النساء في النشاط الاقتصادي

يعد اسهام المرأة في العمل من أسباب تقدم المجتمع وإقامة علاقات اجتماعية وثيقة بين ابنائه، وهذا ما حصل فعلاً حين شاركت المرأة في النشاط الاقتصادي في عصر الرسالة وأدت دورها البارز في مجلل الحياة الاقتصادية ، فمن المعروف أن السيدة خديجة رضي الله عنها كانت تاجرة ذات شرف ومال ، وخرج رسول الله عليه الصلاة والسلام في مالها (ابن الأثير، ١٩٩٤ م ، ج ٧، ص ٨٠). وتواتى هذا النشاط لبعض النساء لاحقاً. وهنا ما يشير إلى إن عمل النساء لم يقتصر على نطاق الأسرة بل كان على نطاق واسع .

وفي ضوء اطلاعنا على النصوص التاريخية فإن عمل غالبية النساء كان ضمن حدود العائلة ، والبعض منها عملن على نطاق أوسع ، فكانت هناك من تمارس الغزل والنسيج ودباغة الجلود وأخرى تزاول التجارة لغرض الكسب المادي، ومن الشواهد التاريخية على ذلك ما أورده بعض المصادر، إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أَسْرَعُنَّ لَحَافًا بِي أَطْوُلُكُنَّ يَدًا " . قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : ... فَكَانَتْ أَطْوُلَنَا يَدًا زَيْنَبُ، لَأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ بِيَدِهَا وَتَتَصَدَّقُ ". (مسلم، د.ت، ج ٤، ص ١٩٠٧).

وفي رواية لعائشة رضي الله عنها : "فَكُنَا إِذَا اجْتَمَعْنَا فِي بَيْتِ إِحْدَانَا بَعْدَ وَفَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَمَدَ أَيْدِينَا فِي الْجَدَارِ فَتَطَاولُ فَلَمْ نَزُلْ نَفْعُلْ ذَلِكَ حَتَّى تَوَفَّتِ زَيْنَبُ بْنَتُ جَحْشٍ... وَلَمْ تَكُنْ أَطْوَلُنَا، فَعَرَفْنَا حِينَئِذٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا أَرَادَ بِطُولِ الْيَدِ الصَّدَقَةَ ، وَكَانَتْ زَيْنَبُ امْرَأَةً صَنَاعَةً بِالْيَدِ ، وَكَانَتْ تَدْبَغُ وَتَخْرُزُ وَتَتَصَدَّقُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ". حيث كانت تعمل بيدتها . (ابن الأثير ، ١٩٩٤ م ، ج ٧، ص ١٢٦؛ ابن حجر ، ج ٣٧٩ هـ ، ج ٣ ، ص ٢٨٧). وتصدق من ربع بيدها ، حتى أثبتت عليها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وقالت : "لم أر امرأة قط خيراً في الدين من زينب ، وأنقى الله وأصدق حديثاً، وأوصل للرحم وأعظم صدقة ، وأشد ابتذالاً لنفسها في العمل الذي تتصدق به ، وتنقرب به إلى الله تعالى ". (ابن حجر ، ج ٣٧٩ هـ ، ج ٣ ، ص ٢٨٧).

وهذا يشير إلى أن بعض النساء كن يشتغلن بصناعة الغزل والنسيج . فهذه الصناعات لها مردودها المادي والاجتماعي إما بالتصدق بثمنها أو بإنفاقه أو بإدخال بعض الصناعات إلى المجتمع لتساعمل في توفير خدمات اجتماعية، وفي هذا الاجراء وعي

^١ - أحدى أمهات المؤمنين كان اسمها برة فسماها رسول الله ﷺ زينب ، وهي ابنة عمته ﷺ أميمة . (ابن هشام، ١٩٩٣ م ، ج ٢، ص ١١٤).

لتوظيف واستثمار كل طاقات أبناء المجتمع. ولنا أن نستعرض بعض الحرف والمهن التي عملت بها النساء في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم ، فالدباغة من الصناعات والحرف التي يحترفها البعض من النساء ، فكانت سودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ تعمل على دباغة الأديم^٢ الطائفي، على منوال أهل الطائف حيث عرفا بدباغة الجلود (ابن الأثير ، ١٩٩٤ ، ج ٧ ، ص ٨٨).

وذكر ابن سعد (ابن سعد ، ١٩٦٨ م ، ج ٨ ، ص ٢٨١) أن أسماء بنت عميس^٣ رضي الله عنها زوجة جعفر بن أبي طالب ﷺ كانت تدبغ الجلود حيث قالت : "أصْبَحْتُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي أُصْبِبَ فِيهِ جَعْفَرٌ وَأَصْحَابُهُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَقَدْ هَنَّتْ ، يَعْنِي دَبَغْتُ أَرْبَعِينَ إِهَابًا مِنْ أَدْمٍ...".

حرص رسول الله ﷺ على تنمية وتطوير مهارات الصحابة، عن عبد الله بن عباس ﷺ قال : "ماتت شاة لميمونة ، فقال رسول الله ﷺ : لو استمتعتم بإهابها ".(الدارمي ، ١٤٠٧هـ ، ج ٢ ، ص ١١٨) وهذا التوجيه النبوى اشار إلى وجود من يتقن دبغ الجلود ، لحاجة الناس إليها للاستفادة منها واستعمالها أرديةً وفراشاً ، فضلاً عن تصنيعها أو عية وأسقية وغيرها ، وللكتابة عليها.

ومن النساء من اتخذت العمل مصدراً للرزق ، وتكتسب عن طريقه تكوين علاقات اجتماعية جديدة ، فيكون أحد عوامل تطويره، إذ كانت تؤديه بإنقاذ (الحكيم ، ٢٠٠٨ ، ص ٢٥٨)، من ذلك ما ورد عند البخاري من: "أن امرأة جاءت النبي صلى الله عليه وسلم ببردة قالت: نسجتها بيدي وقدمتها له ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم ، إذ وجدته محتاجاً إليها،..." (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ٢ ، ص ٧٨) وهذا دليل اتقانها لعملها وهي صاحبة حرفه واثقة من جودة عملها .

وكانت ربيطة بنت عبد الله التقافية رضي الله عنها امرأة عبد الله بن مسعود ﷺ (ت ١٤٢هـ) امرأة من صناع اليد تنسج وتتبع من غزلها وتتفق على زوجها وعائلتها.(ابن سعد ، ١٩٦٨ م ، ج ٨ ، ص ٢٩٠ ؛ ابن حجر ، ١٤١٥هـ ، ج ٨ ، ص ١٤٨). فالمرأة كانت تشارك الرجل في تحمل أعباء الحياة فضلاً عن القيام بأعمال النسج والحياكة وغيرها.

^٢ - (الأديم). • الجلد . ينظر : ابن منظور ، ١٤١٤هـ ، ج ١ ، ص ٦٠ .

^٣ - أسماء بنت عميس هي أخت ميمونة زوج النبي ﷺ ، وأخت لبابة أم الفضل زوجة العباس ، من المهاجرات إلى أرض الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب ﷺ ، فولدت له هناك محمداً أبو عبد الله وعوناً، ثم هاجرت إلى المدينة ، فلما استشهد جعفر بن أبي طالب ﷺ تزوجها أبو بكر الصديق ﷺ ، فولدت له محمد بن أبي بكر ﷺ ، ثم مات عنها فتزوجها علي بن أبي طالب ﷺ ، فولدت له يحيى بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم .

(ابن عبد البر ، ١٩٩٢ م ، ج ٤ ، ص ١٧٨٤ - ١٧٨٥)

وتتعدد وتتنوع أشكال مشاركة النساء في عصر الرسالة في النشاط الاقتصادي كما تعددت وتتنوعت أشكال استثمار المال فقد يكون المال خلاً، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: "طلقت خالتى، فارادت أن تجذن خلها، فزجرها رجلٌ أن تخرج، فاتت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، مستفسرة منه فقال لها: «بلى فجدي نذلك، فإنك عسى أن تصدقى، أو تفعلى معروفاً». (مسلم ، د.ت ، ج ٢ ، ص ١١٢١) فعدها امرأةً مثابرةً ومنتجةً .

ولم يستأثر الرجال بمهمة التجارة ، فقد ورد عند ابن سعد أن قيلة الانصارية سألت رسول الله عن أحد أنواع البيوع الذي تتبعه في عمليات البيع والشراء ، فأجابها صلوات الله عليه وآله وسلامه على سؤالها. ولم ينكر عليها مزاولة عمليات البيع والشراء .(ابن سعد ، ١٩٦٨م ، ج ٨ ، ص ٣١١). وعرف المجتمع الاسلامي في المدينة المنورة وجود من كانت تتجاهر بالعطور منها الصاحبة مليكة الثقفيه رضي الله عنها، وقال ابن الأثير إن : " مليكة دخلت تبيع العطر من ... "فمهنة العطارة معروفة في عصر الرسالة.(ابن الأثير ، ١٩٩٤م ، ج ٧ ، ص ٢٦٠). ويبدو أن الطيب كانت تصنّعه بعض النساء ، فقد أتى رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه "... سودة وهي تصنع طيباً..." (الدارمي ، ١٤٠٧هـ ، ج ٢ ، ص ١٩٦). وغالب الطيب وقتئذ كان من العنبر والمسك .(ابن سعد ، ١٩٦٨م ، ج ٨ ، ص ٧).

وكانت الصاحبة أسماء بنت مخرمة رضي الله عنها امرأة تبيع العطر بالمدينة.(ابن أبيك الصندي ، ٢٠٠٠م ، ج ١٤ ، ص ٦٠). ويبدو أن لها باعاً في تجارة العطور، إذ استمرت في تجارتها هذه زمن الخليفة عمر ابن الخطاب رضي الله عنه، وكان لها ابن يبعث لها العطر من اليمن ، فتبقيه بين النساء في المدينة .(ابن سعد ، ١٩٦٨م ، ج ٧٨ ، ص ٣٠٠). قال ابن حجر (ابن حجر ، ١٤١٥هـ ، ج ٨ ، ص ٩٤): " كان بالمدينة امرأة عطارة تسمى الحولاء بنت تويت ^{رضي الله عنها} تبيع العطور . وهذا مما يشير إلى أن هناك تخصصاً في بعض أنواع التجارة منها تجارة العطور وإن كانت على نطاق محدود. ولم تكن التجارة خاصة بالرجال دون النساء .

والى جانب ما سبق ذكره امتهنت بعض النساء مهنة القابلة وهي مهنة معروفة في موروثنا الحضاري، وكانت سودة بنت مسرح ^{رضي الله عنها} من امتهنها وأخريات

^٤ - جابر بن عبد الله بن عمرو ، شهد العقبة مع أبيه ، وشهد مع النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه تسع عشرة غزوة مات سنة ٩٨ أو ٩٩ هـ . (ينظر: ابن حبان ، ١٩٧٣م ، ج ٣ ، ص ٥١).

^٥ - تجذن الخيل أي تقطع ثمر نخلها (ينظر: العظيم ابادي ، ١٤١٥ـ ، ج ١٩ ، ص ١٧٠).

^٦ - مليكة أم السائب بن الأقرع الثقفيه (ينظر: ابن الأثير ، ١٩٩٤م ، ج ٧ ، ص ٢٦٠).

^٧ - الحولاء بنت تويت بن حبيب . أسلمت وباعية رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بعد الهجرة (ينظر: ابن سعد ، ١٩٦٨م ، ج ٨ ، ص ١٩٣).

^٨ - صحابية ، روت حديثاً واحداً، كانت قابلة لفاطمة حين وضعت الحسن رضي الله عنهما (ينظر: ابن حجر ، ١٤١٥هـ ، ج ٨ ، ص ١٩٥).

مارسن مهنة المرضعة (ابن عبد البر ، ١٩٩٢ م ، ج ٤ ، ص ١٨٦٨)، منها أم سيف^٩ وأم بردة^{١٠} رضي الله عنهم اللتين ارضعن ابراهيم ابن النبي ﷺ، عن أنس بن مالك ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «ولد لي الليلة غلام، فسميته باسم أبي إبراهيم» ثم دفعه إلى أم سيف.(مسلم ، د.ت ، ج ٤ ، ص ١٨٠٧) وأورد ابن سعد أن رسول الله ﷺ منح أم بردة قطعة من نخل.(ابن سعد ، ١٩٦٨ م ، ج ٤ ، ص ١؛ ابن عبد البر ، ١٩٩٢ م ، ج ١ ، ص ٥٦) ويبدو أن هناك من كانت تمشط النساء وتجمل العرائس. (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ٧ ، ص ٢٨).

وشاركت بعض النساء في اداء بعض المهام الأسرية خارج المنزل، كي تتوفر متطلبات العيش، ومنهن الصحابية أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها التي كانت تقوم بعدة أعمال نيابة عن زوجها الزبير^{١١}، لعدم قدرته مادياً على استدام من يقوم بهذا العمل، قالت الصحابية أسماء رضي الله عنها : "...فَكُنْتُ أَعْلِفُ فَرَسَةً وَأَسْتَقِي الْمَاءَ، وَأَخْرِزُ غَرْبَهُ وَأَعْجِنُ، وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ أَخْبِزُ، وَكَانَ يَخْبُزُ جَارَاتٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ، وَكُنَّ نِسْوَةً صِدْقٍ، وَكُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الرُّبَّيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى رَأْسِي..." (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ٧ ، ص ٣٥). فأرسل إليها والدها أبو بكر^{١٢} بعد ذلك "...بخدم تكفيها سياسة الفرس..." فكأنما أعتقها من شدة العمل.

ومن المؤكد أن طبيعة الحياة التي عاشها الناس في عصر الرسالة تحتم انتشار حرف الرعي، حيث توفر القوت اليومي فكانت هناك من النساء مَن يرعين الغنم، اذ أورد الدارمي روايةً مؤداها : " إن امرأة كانت ترعى لآل كعب بن مالك غنماً بسلع " قرب المدينة حيث كانت مهنة الرعي منتشرة في الأطراف ونلتمس من النص أنه هناك من كانت ترعى الغنم لغيرها. (الدارمي ، ١٤٠٧ هـ ، ج ٢ ، ص ١١٢).

وكان هناك من النساء من لديهن صناع حيث أرسل رسول الله ﷺ إلى امرأة من الأنصار فقال لها : " مري غلامك التجار، أن يعمل لي أعوادا، أجلس عليهن إذا كلمت الناس" فأمرته فعلها من طرافه الغابة، ثم جاء بها، فأرسلت إلى رسول الله ﷺ ، فأمر بها فوضعت. (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ٢ ، ص ٩) فالنجار الذي صنع المنبر كان غلاماً لامرأة.

وتنكر لنا كتب التاريخ أن بعض الصحابيات في عصر الرسالة كان لديهن علم بالطب منها أم عطية^{١٣} التي كانت تمرض المرضى ورفيدة الأسلمية^{١٤} كان لها علم

^٩ - أم سيف مرضعة ابراهيم ابن النبي ﷺ ، امرأة أبي سيف القين. (ينظر: أحمد ، ٢٠٠١ م ، ج ٢ ، ص ٣١٦؛ ابن ، حجر ، ١٤١٥ هـ ، ج ٨ ، ص ٤١٤).

^{١٠} - خولة بنت المنذر ، مرضعة ابراهيم بن النبي ﷺ. أم بردة مشهورة بكنيتها. (ينظر : ابن ، حجر ١٤١٥ هـ ، ج ٨ ، ص ١٢٠).

بالطلب " وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت به ضياعة من المسلمين ". (الطبرى، ٤٠٧، ج٢، ص١٠١) وقامت بتمريض سعد بن معاذ رض عندما أصيب بسهم في موقعة الأحزاب وكان رسول الله صل حين أصاب سعداً السهم أمر أن يجعل في خيمة رفيدة الإسلامية في المسجد، ليعوده من قريب ، وأوكل تمربيته إلى رفيدة رض (الطبرى ، ٤٠٧ ، ج٢ ، ص١٠١).

وكان عمل النساء في العصر النبوى معروفاً، ومنضبطاً وفقاً لأحكام الشرع. فقد طویت صحف السير والسنن والتاريخ على كثير من فضليات النساء خرجن في رفقه رسول الله صل إلى غزواته ورحن بأجر المجاهدين في سبيل الله . (الباجوري ، ١٩٣٢م ، ج٢ ، ص٣٨)، فعن أنس بن مالك^{١١} قال: " كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بأم سليم ونسوة من الأنصار معه إذا غزا ، فيسوقن الماء ، ويداونين الجرحى ". (مسلم ، د.ت ، ج٣ ، ص١٤٤٣). فكان يرضخ لهن من مال الغنيمة . قال أبو يوسف (ت١٨٢هـ): كانت لبعض النساء المرافقين للجيش الغازي منفعة في مداواة الجرحى وسقي الماء وكان الرسول صل يرضخ لهن بسهم على أن يكون مقدار ما رضخ لاحداهن أقل من سهم المجاهد . (أبو يوسف ، ١٩٨٩م ، ص١٩٨). وكان من فيض كرمه عليه الصلاة والسلام أن اعطى للنساء سهمن من الغنيمة الذي كان يسمى الرضخ، وهذا اعتراف منه صل بفضل وجهد أمهات المؤمنين والصحابيات . (الواقدي ، ١٩٨٩م ، ج١ ، ص٢٧١). ولا شك أن خروجهن في الغزو وعملهن في تطبيب الجرحى، والقيام على المرضى في جيوش المسلمين كان مع أزواجهن، أو محارمهن.

وكان من تيسير للصحابيات أن يصحبن أزواجاهم في ساحات الوجى ، الداعيات من يجلسن وراء الجيش يحسنن الرجال ، فما منعهن الحجاب من اخذ العلم والسعى في طلب الرزق والرحلة ، بما لا يخرج المرأة عن طبيعتها، بل أنه تمشى مع مقتضيات المروءة. (ابن عبد البر ، ١٩٩٢م ، ج٤ ، ص٢٠٠٨؛ كرد ، ١٩٠٧م ، ج١ ، ص١٠٧).

المبحث الثاني

الأثر الاجتماعي الفاعل للمرأة في عصر الرسالة

قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتُكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ (سورة المجادلة ، الآية ١). وهي توصي إلى أن الإسلام قد أكد على حق المرأة في الحصول على حقها الطبيعي ، محدثا بذلك تغييرا جذريا في حياتها، ففتح المجال أمامها واسعاً كي تتولى المنزلة الائقة بها

^{١١} - أنس بن مالك رض خادم الرسول صل قدم رسولاً الله صل المدينة وهو بن عشر سنين وثُوقي رسولاً الله صل وهو بن عشرين سنة وانقل إلى الأنصار وثُوقي بها ٩١هـ وقيل سنة ٩٣هـ، أمه أم سليم بنت ملحان رضي الله عنها. (ينظر: ابن حبان ، ١٩٧٣م ، ج٣ ، ص٤)

حافظا على حقوقها وصيانتها لمكانتها التي تستحق. وفي ضوء ذلك أصبح للمرأة المكانة المتميزة وأثرها الفاعل في عصر الرسالة، إذ أصبح لها أن تُبدي رأيها وما تجول بها خلجان نفسها ، حيث ورد أن الصحابية خولة بنت ثعلبة^{١٢} رضي الله عنها ذهبت إلى النبي ﷺ تستشيره في مسألة الظهار^{١٣} ، فنزلت سورة المجادلة، وحكم عليه السلام على الظهار بالكافرة ، وهي عنق رقبة أو صوم شهرين متتالين أو اطعام ستين مسكيناً. فكانت المرأة سبباً بتعاليم جديدة للمسلمين . وسميت سورة بصفتها المجادلة .

حسن التعامل مع النساء

ولم يقف الاسلام عند الاهتمام بتعليم الحرائر فقط ، بل حث على تعليم الاماء لقوله ﷺ: "ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين رجل من اهل الكتاب آمن بنبيه ثم أدرك النبي ﷺ فامن به وإتبعه ، وعبد مملوك أدى حق الله وحق مواليه، فله اجران ورجل كانت له أمة فغداها فأحسن غذاءها وأدبها فأحسن ادبها فاعتلقها وتزوجها فله اجران..." (الدارمي ، ١٤٠٧ هـ ، ج ٢ ، ص ٢٠٦) .

وكان المثل الأعلى في المعاودة ؛ وترك الكلفة، وبذل المعونة متمثلة في نساء النبي ﷺ ولا غرابة في ذلك ، فهو الذي كان يقول عليه الصلاة والسلام : "خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي" (الترمذى ، ١٩٨٣ م ، ج ٦ ، ص ١٩٢) .

للمرأة حق الراحة والدعة ، فمن باب إسداء المعونة للنساء روت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعين نساءه في بيته. فقالت رضي الله عنها : "كَانَ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ" (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ٨ ، ص ١٤) .

وشاركت النساء في المناسبات الاجتماعية للترويح عن النفس ففي هذا الشأن كان رسول الله ﷺ من التبسيط ورفع الكلفة إلى حد أنه حاول أن يستبق هو وامرأته. إذ حدثوا عن عائشة رضي الله عنها أن النبي محمد ﷺ قال: "تَعَالَى حَتَّى أَسَابِقَكُمْ فَسَابَقْتُهُ ، فَسَبَقْتَنِي ، فَجَعَلَ يَضْحَكُ ، وَهُوَ يَقُولُ: هَذِهِ بِتِّكَ" . (أحمد ، ٢٠٠١ م ، ج ٤٣ ، ص ٣١٣) .

العنق :

للمرأة تأثير كبير في المجتمع وتربية وإعداد الأجيال اللاحقة من الأمة، وأثرها المتخصص في ذلك والذي لا ينكره أحد . (الجعید ، د.ت ، ص ٣) . ففي السيرة النبوية

^{١٢} - خولة بنت ثعلبة زوج أوس بن الصامت، وهي المجادلة (ينظر: ابن عبد البر، ١٩٩٢ م ، ج ٤ ، ص ٤٠) (١٨٣٠)

^{١٣} - الظهور في الجاهلية حين يقول الزوج لزوجته أنت على كظهر أمي ، لأن إذا قال الرجل لزوجته هذه الكلمة تصبح معلقة لا يستطيع هو أن يتعامل معها كزوجة ولا يمكن لغيره أيضاً أن يتزوجها فتقع في عهده معلقة ، هذا كان في الجاهلية . وَكَانَ الظَّهَارُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ طَلَاقًا فَلَمَّا جَاءَ إِلَيْهِمُ الْإِسْلَامُ نَهَمُوا عَلَيْهِ وَأَوْجَبُتُ الْكُفَّارُ عَلَى مَنْ ظَاهَرَ مِنْ أَمْرَأَتِهِ . (ينظر : ابن منظور ، ١٤١٤ هـ ، ج ٤ ، ص ٥٣٨) .

دلائل على أن النساء كانت لديهن المكانة الاجتماعية والاستقرار المادي والحرية التي تمكّنها من عتق الرقاب، فقد أعتق رسول الله ﷺ صفيه رضي الله عنها وجعل عتقها صداقها (الدارمي، ١٤٠٧ هـ، ج ٢، ص ٢٠٦).

وسارعت بعض النساء المسلمات في عصر الرسالة إلى عتق الرقاب فهو أحد أبواب الاصلاح الاجتماعي، فقد أعتقت عائشة رضي الله عنها ببريره ﷺ (ابن ماجة، ١٩٩٣ م ، ج ١ ، ص ٦٧٠). وتعاهد النبي الكريم ﷺ برحمته جماعة من الغلمان والجواري رأفة بهم، حتى كان آخر ما أوصى به رسول الله ﷺ "الصلوة وما ملكت أيمانكم" (أحمد، ٢٠٠١ م، ج ١٩ ، ص ٢٠٩).

ورفع رسول الله ﷺ من شأن الارقاء ومنع عسف الرق بقوله صلى الله عليه وسلم : " ... ولا يقلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي أَمْتِي ، وَلَيَقُلْ : فَتَّايَ وَفَتَّاتِي وَغَلَامِي " (البخاري ، ١٤٨٧ م ، ج ٣ ، ص ١٥٠).

حرية الرأي

وسع المجال امام المرأة حتى أصبح باستطاعتها أن يدعون رسول الله ﷺ لزيارتھن، فكان يفقد أحوالهن في ضوء عنایته ﷺ بالإعداد النفسي والتربية السلوكية للنساء، فيتناول ما يقدم له ﷺ ويداري أحوالهن ويشجعهن على الاقبال على العلم والعمل، فقد زار ﷺ الصحابية الربيع بنت معاذ ﷺ ، كما زار ﷺ سلافة الانصارية رضي الله عنها. (ابن حجر، ١٤١٥ هـ ، ج ١، ص ٧٠١).

وبرزت امثلة من النساء ممن تحدث نيابة عن مجموعة من الصحابيات ، فكانت تستفسر وتجادل في مختلف شؤون الحياة ، فهذه خطيبة النساء أسماء بنت يزيد الانصارية ﷺ التي تكلمت عند رسول الله ﷺ ، فتسأله رسول الله ﷺ إن كانت المرأة التي تحمل أعباء المنزل لها أجر كالرجال الذين فضلوا بالجمعات والجهاد ؟ وقد أعجب النبي محمد ﷺ بقولها مشيداً بحسن مقالتها ، ثم قال لها: " انصرفي يا أسماء واعلمي من ورائك من النساء أن حسن تبعل إحداكن لزوجها، وطلبها لمرضاته، واتبعها لموافقته، يعدل كل ما ذكرت للرجال ". (ابن عبد البر ، ١٩٩٢ م ، ج ٤ ، ص ١٧٨٨). فانصرفت أسماء رضي الله عنها تهلل وتكبر استبشرًا بما قال لها رسول الله ﷺ (ابن عبد البر ، ١٩٩٢ م ، ج ٤ ، ص ٢٣٧-٢٣٨)، فعرضت عليهن ما قاله لها رسول الله ﷺ ففرحن وآمن جميعهن. فأدت المهمة بأكمل وجه ، فكان هذا من ثمرة الاعداد النبوية للنساء .

وامتثلت النساء لدعوات رسول الله ﷺ وأخذن دورهن في تطبيق كل توجيه نبووي كريم ما استطعن اليه سبيلا . وفي مجالات عدة منها الحج، الذي هو منسّك ديني ، فضلا عن كونه أحد مظاهر الحياة العلمية ، فكانت المرأة تسأل كيفية أداء مناسكها على أتم

صورة ، تطبيقاً لقول النبي محمد ﷺ : "لِيُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْغَايْبَ..." (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ١ ، ص ٢٤). فأكملت الحضور الجماعي في موسم الحج، ورسول الله ﷺ يجيبهن عن استئذنن وبين أحكام الحج الخاصة بالمرأة .

المشورة:

وأخذ رسول الله ﷺ بمشورة بعض النساء تقديرًا منه لحسن رأيهن وسعة أفقهن ونظرتهن للأمور بميزان الشريعة ، فأخذ برأي زوجته أم سلمة رضي الله عنها يوم الحديبية في السنة السادسة للهجرة ، إذ كان قد تقرر في صلح الحديبية أن يرجع رسول الله ﷺ وال المسلمين ، ولا يدخلون البيت الحرام عامهم هذا وأن يأتوا العام القادم (ابن كثير ، د.ت ، ج ٤ ، ص ٩٥)، إلا أن المسلمين ثقل عليهم هذا الأمر ، لأنهم سيرجعون إلى المدينة دون حج ، فأمرهم رسول الله ﷺ أن يحلقوا رؤوسهم ، ويتحللو من احرامهم ، فلم يفعلوا ذلك ، فأشارت عليه زوجته أم سلمة رضي الله عنها بالقيام بالسنة الفعلية وتطبيق ما أمرهم به دون أن يكلم أحد ، حتى ينحر ويحلق شعره ، فيBADرون إلى الاقتداء به (ابن كثير ، د.ت ، ج ٣ ، ص ٣٣٥؛ ابن حجر ، ١٣٧٩ هـ ، ج ٣ ، ص ١٩٤). وفعلاً طبق رسول الله ﷺ هذه المشورة ، فكانت النتيجة أنه لما رأى الصحابة رضي الله عنهم رسول الله ﷺ يطبق السنة الفعلية أمامهم اقتدوا به ﷺ، وسارعوا إلى نحر هديهم وحلق رؤوسهم ، فكان حل أم المؤمنين أم سلمة ﷺ حلاً صائباً أنقذ الموقف المتازم ووحد الصفوف. وهذا اعتراف بمكانة المرأة واحترام رأيها.

حفظ جوار المرأة:

أثبتت المصادر التاريخية حفظ حق المرأة في المكان الذي تختاره محلًا لإقامتها، ذلك أن الصحابية الجليلة أم كلثوم بنت عقبة ﷺ أسلمت بمكة وهاجرت إلى المدينة سنة ٦٢٨ هـ في الهنة التي كانت بين رسول الله ﷺ وبين المشركين من قريش ، فخرج أخوها من مكة فقدمًا على رسول الله ﷺ يسألنه أن يردها بالعهد الذي كان بينه وبين قريش في الحديبية فلم يفعل ، وقال : "أبى الله ذلك" (ابن سعد ، ١٩٦٨ م ، ج ٨ ، ص ٢٣٠). ومن تكريمه رسول الله ﷺ للمرأة أنه أجراً من أجراً ، وذلك لما بلغت أم هاني^٤ رضي الله عنها رسول الله ﷺ أنها أجارت فلان بن هبيرة ، عندها قال النبي ﷺ : "قد أجرنا من أجرت يا أم هاني" (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ١ ، ص ٨٠). وهذه شهادة منه عليه الصلاة والسلام بحق أم هاني رضي الله عنها . فقد حفظ الإسلام للمرأة حقها

^٤- بنت أبي طالب أم هاني القرشية الهاشمية. اختلف في اسمها فقيل: هند، وقيل: فاختة. (ينظر: ابن الأثير، ١٩٩٤ م ، ج ١ ، ص ٦٤٣)

وإنسانيتها ، فقال رسول الله ﷺ : «... إنما النساء شقائق الرجال » (أبو داود، د.ت ، ج ١، ص ٦١).

المساواة في البيعة:

نادى الاسلام بمبدأ المساواة بين النساء والرجال ومن ذلك بعض الحالات في المواريث كميراث الأب والأم والجد والجدة قال ﷺ : {يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أُولَادِكُمْ لِذَكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلَّا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبْوَاهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ...} (سورة النساء، من الآية ١١).

وفي مسألة الثواب والعقاب واداء الفرائض قال ﷺ : {مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ اُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَإِنْحِيَتْهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ} (سورة النحل ، الآية ٩٧).

ورد في القرآن الكريم أن الله ﷺ خاطب كلاً من الرجل والمرأة مطالبا إياهما بضرورة الانضباط (ينظر سورة النور ، ٢٩-٣٠)، فالإسلام لا يفرق في حق الإيمان والالتزام بين رجل وامرأة. فالرجال أتوا بباعيون رسول الله ﷺ يشهرون إسلامهم بين يديه، وكذلك كانت حال النساء. والمعلوم انه في بيعتي العقبة الأولى والثانية اللتين بايع فيها نفر من الأنصار النبي محمد ﷺ ، كان بعض النساء قد شاركن في البيعة ايضاً (السحراني ، ١٩٩٧ م ، ص ١١٩)، إذ سمح للمرأة منذ فجر الاسلام أن تعبر عن رأيها، حيث شاركن في البيعة (ابن الاثير ، ١٩٩٤ م ، ج ٧، ص ٣٣٥) وهاجرن الى الحبشة في السنة الخامسة من البيعة، ولم ترتد أي مهاجرة بعد إيمانها. وأبرز أثر هجرة المؤمنات الى المدينة المنورة أثرهن في بناء الدولة الجديدة عندما كانت الهجرة واجبة على الرجال والنساء. فجعل الاسلام للمرأة أثراً في المجتمع، إذ لم تكن غائبة عن الخطوات الأولى التي شكلت المجتمع الجديد، حيث أخذ رسول الله ﷺ البيعة من النساء، وعلى وفق شروطها أخذت البيعة من الرجال، فواكب الوجود النسائي لقاءات البيعة . فجعل رسول الله ﷺ النساء يبنلن شرف البيعة معه .

فالبيعة عقدت وفق شروط ، فالرجل يباعع على شروط وواجبات عليه التزامها قد تختلف عن شروط تلتزم على أساسها المرأة ، لكن من أوفي منها حق بيعته وشروطها له أجره ، ولا يضيع الله تعالى اجر عامل سواء أكان ذكرا أم أنثى (السحراني ، ١٩٩٧ م ، ص ١١٩) فالإسلام شرع حق مشاركة المرأة للرجل في كيان الدولة والمجتمع سواء في النشاط السياسي والاجتماعي على مختلف إشكاله وأنواعه. فمن أبدع مظاهر رفق الله ورسوله بالنساء، أنه ﷺ وقف بينهن ، وقد جئن بباععنه (الباجوري ، ١٩٣٢ م ، ج ٢، ص ٧٢) على أن يأمرن بأوامر الله ويجبن نواهيه ؛ فقال عليه الصلاة والسلام : "

فيما استطعن وأطلقن". (أحمد ، ٢٠٠١ م ، ج ٤ ، ص ٥٥٦ ؛ ابن حجر ، ١٤١٥ هـ ، ج ٨ ، ص ٣١).

وبهذا أرشدهن رسول الله ﷺ إلى كل طرق الخير. ويوم وافى رسول الله ﷺ بالمدينة، بايع النساء وبسط يده للرجال فبایعهم (أحمد ، ٢٠٠١ م ، ج ٤ ، ص ٥٥٦ ؛ ابن الأثير ، ٩٩٤ م ، ج ٧ ، ص ٢٥) وتلك البيعة طوقت بها أنفاس المؤمنات جميعاً، فأصبحت من أركان دينهن (الباجوري ، ١٩٣٢ م ، ج ٢ ، ص ٧٢).

الزواج:

تمتعت النساء المسلمات بحظٍ وافر من الحق والحرية في اختيار الزوج ، حيث كانت تُزوج بعد أن تتم مشورتها ، ولها أن تزوج نفسها ، وليس لوليها أن يمنعها من الزواج بمن ارتضته ، الا اذا كان غير جدير بها ، وأحيانا يكون سكوت الفتاة دليلاً على موافقتها . وليس لوليها أن يجبرها ، فقد جاءت فتاة الى النبي ﷺ تقول إن أباها زوجها من ابن أخيه وهي غير موافقة ، فجعل رسول الله ﷺ أمرها اليه. عندها قالت: "قد أجزت ما صنع أبي، ولكنني أردت أن تعلم النساء أن ليس للأباء من الأمر من شيء" (أحمد ، ٢٠٠١ م ، ج ٤١ ، ص ٤٩٢).

وردت في السيرة النبوية شواهد تاريخية على منح الإسلام للمرأة حق التملك والتصرف في أموالها، فضلاً عن أموال زوجها بشرط استئذانه ، وجعل ذلك من أسباب الترغيب في خطبتها ، فقال النبي محمد ﷺ: "تنكح المرأة لأربع: لِمَالِهَا وَلِحَسْبِهَا وَجَمَالِهَا وَلَدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرِبَتْ يَدَكَ" (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ٧ ، ص ٧).

ومن جملة الحقوق التي شرّعها الإسلام للمرأة حق المهر، فهو تكرييم لها وفقاً لعقد الزواج ، وبموافقةولي أمرها مع الاشهاد على العقد (السيوطى ، ١٩٩٣ م ، ج ٣٢ ، ص ٤٣١).

وحدد الهدي النبوى اختيار الزوجة الصالحة بقول النبي ﷺ: "تنكح المرأة ...". (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ٩ ، ص ٢٥) ومثلاً بين المنهج الواجب في اختيار الزوجة كذلك أمر أهل الفتاة أن يرضوا لابنتهم من كان ذو خلق والتزام . وما أمره النبي محمد ﷺ الرفق بالقوارير (أحمد ، ٢٠٠١ م ، ج ٢٠ ، ص ٣٧١؛ ابن عبد البر ، ١٩٩٢ م ، ج ١ ، ص ١٤٠) ووردت إشارة إلى إن الرجل المؤمن عادة يعکف على رعاية زوجته وأهله مخففاً من أعبائهم.

وتعود موافقة المرأة وحرية اختيارها لزوجها شرط لصحة عقد الزواج ، إذ قال رسول الله ﷺ: "لا تنكح البكر حتى تستأذن..." (البخاري ، ١٩٨٧ م ، ج ٩ ، ص ٢٥)

فالبكر يكتفي بسكتتها إشارة إلى رضاها "...ولا تنكح الثيب حتى تُستأمر" (البخاري، ١٩٨٧م، ج ٩، ص ٢٥) فلابد أن يؤخذ برأيها.

وورد في السيرة النبوية ما يؤكد على بطلان أي عقد زواج على امرأة لا تكون راضية وموافقة عليه. ومن ذلك ما جاء عن خنساء بنت جذام الأنصارية °رضي الله عنها أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت الزواج من زوجها إيه ، فأنت رسول الله ﷺ فرد نكاحها (البخاري ، ١٩٨٧م ، ج ٧ ، ص ٢١). أي فسخه وفرق بينهما . وفيما يخص الحق الآخر بالزواج هو تحقق الكفاءة ثم تقديم المهر للزوجة ، ولها أن تتصرف بمهرها وهو خاص بها .

الطلاق المخالعة

لم يبح الإسلام حق الطلاق للمرأة ، بل منحها حق الخلع في حال عدم رغبتها بالبقاء مع زوجها. وهي مقابل الطلاق الذي يملك الرجل الحق فيه ، والعدل ، فان للمرأة أن تفتدي ما تقدم عليه بتعويض الزوج ما أنفق عليها تماماً ، كما على الرجل حال التطليق بأن يدفع للزوجة ما تبقى من المهر وأن يقدم لها النفقة وفق الأصول (السماراني، ١٩٩٧م، ص ١٩١). وللتاكيد على مكانة المرأة في الإسلام يكفي أن نذكر أن إحدى سور الطوال هي سورة النساء (السماراني ، ١٩٩٧م، ص ١٢٧) . ووردت فيها آيات تشير إلى حقوق المرأة بالميراث وغيره من متطلبات الحياة الخاصة وال العامة .

تصنيص مجالس النساء

فسح المجال واسعاً للمرأة المسلمة منذ فجر الإسلام كي تأخذ دورها الريادي في الأمة ، ولكي تُبرز الكفاءات الفكرية والعلمية لها، وفي إطار سعي النبي ﷺ لرفع المستوى العلمي للنساء قال ﷺ : " طلب العلم فريضة على كل مسلم " (ابن ماجة ، ١٩٩٣م، ج ١، ص ٨١). والحديث يشمل المرأة أيضاً .

وخصص لهن رسول الله ﷺ يوماً، كي ينهلن من علمه ﷺ ، إذ كان رسول الله ﷺ يخرج إلى النساء فيعلمهن أحكام دينهن ويعظهن®(ابن عبد البر ، ج ٤، ١٩٩٢م، ص ٣٥٨)، فيتعلمن منه ما ينبغي من التفقة في أمور الحياة بشكل عام. فإذا كان يومهن غدون إلى رسول الله ﷺ جلس إليه، فأقبل عليهن، يجيب السائلة، ويأخذ بأيديهن جميعاً إلى النهج القويم، والصراط المستقيم وكان النبي محمد ﷺ في مجلسه هذا على أتم ما يكون من الرحمة والرفق فلا يشق عليهن ، ولا يكلفهن فوق ما تتحمل نفوسهن (الباجوري، ١٩٣٢م، ج ٢، ص ٣٤).

١٥ - خنساء بنت خدام بن وديعة الأنصارية، وهي من الأوس (ابن عبد البر ، ج ٤، ١٩٩٢م، ص ١٨٢٦) .

وطبق رسول الله ﷺ أفضل الطرق لنقل العلم من السُّنن الفعلية والأحاديث القولية في حياته الخاصة ، فبلغت المرأة في بيت النبوة في عصر الرسالة مرتبة علمية عالية ، حيث نقلت أمهات المؤمنين سنن رسول الله ﷺ وسيرته العطرة وعبادته وحسن تعامله وعلمه إلى الناس ، إذ أعدّهن رسول الله ﷺ إعداداً سليماً لهذا الأمر ، حتى بلغت مجموع الأحاديث النبوية التي نقلتها أمهات المؤمنين رضوان الله عليهم أكثر من ثلاثة آلاف حديث ، وهذا يدل على إن عصر الرسالة كان يزخر بالعلم (الماجد ، ٢٠٠٣ م ، ص ٣٠). وإنما بُعث رسول الله ﷺ مُعلِّماً . فرفعت الصالبيات وأمهات المؤمنين لواء العلم بنقل ما يدور من مجالس العلم في بيوتهم . (ابن عبد البر ، ١٩٩٢ م ، ج ٤، ص ١٨٨٣) .

وهناك عدد كثير في عصر الرسالة من النساء المتعلمات والمحذّيات (ابن عبد البر ، ١٩٩٢ م ، ج ٤، ص ٤١٢؛ ابن الأثير ، ١٩٩٤ م ، ج ٧، ص ١٠). حيث روت أمهات المؤمنين عائشة وأم سلمة وصفية رضي الله عنهن عن النبي ﷺ عدة أحاديث ، وروى عنهن آخرون (ابن عبد البر ، ١٩٩٢ م ، ج ٤ ، ص ٣٤٨). وروت السيدة فاطمة رضي الله عنها عدة أحاديث ، وروى عنها ابنها الإمام الحسن والحسين عليهما السلام والامام علي عليه السلام وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم (الذهبي ، ٢٠٠٣ م ، ج ٣، ص ٤٣). وتشير النصوص أن بعض النساء عرفن الكتابة قبل الإسلام وهناك من كانت تُعلم الفتيات (السحراني ، ١٩٩٧ م ، ص ١٢٧)، وإن حفصة بنت عمر رضي الله عنها كانت تعرف القراءة والكتابة قبل زواجها بالرسول ﷺ ، ولما تزوجها طلب إلى الشفاء رضي الله عنها أن تتبع تعليمها تحسين الخط وتزيينه كما علمتها أصل الكتابة (أحمد ، ٢٠٠١ م ، ج ٤٥ ، ص ٤٦) .

الخلاصة

- كان للمرأة اسهام كثير في المجتمع الاسلامي ، وتأثير قوي في أحداثه ، لذلك اعتنى رسول الله ﷺ بتعليمهن وتقديم التوجيه والنصائح لهن فهن عماد المجتمع .
- تشكل الأحاديث النبوية الشريفة مادة تاريخية ثرة ، سيما يتعلق بالجانب الاقتصادي والاجتماعي التربوي .
- إن الأحداث الاجتماعية المرافقة للسيرة النبوية والأحداث الاقتصادية كشفت إن التربية الطيبة للأسرة تعد أساساً متيناً يساعد في بناء الفرد والمجتمع . وأوضحت المرويات بأن إجراءات النبي ﷺ اتسمت بالنصيحة والإرشاد والحرص على الاستماع للنساء مع مراعاة أحوال المُخاطبين .

- شهدت المرأة في عصر الرسالة حرية واسعة منها السماح لها في العمل، فكانت هناك من تخرج للرعي وأخرى تجذب النخل وغيرها تمارس الدباغة والغزل والتجارة. وهذه هي أهم الأعمال التي كان النساء يقمن بها، ضمن حدود الشريعة وضوابطها.
- وسعت النساء بدورهن إلى أن يخصص لهن رسول الله ﷺ يوماً ، كي ينهلن من علمه عليه الصلاة والسلام.
- جلست بعض النساء إلى رسول الله ﷺ متحدةً ومتلعةً وهاجرن إلى الحبشة والمدينة، ورافقن الجيش معالجات ومداويات ، فأحسنوا الإسلام اليهن وأكبروا من إنجازهن وتضحياتهن .
- أكد الإسلام على أثر المرأة في بناء الأسرة وأول أساس في بناء الأسرة يبدأ بحسن اختيار الزوج والزوجة. فحدد عليه الصلاة والسلام الأساس الذي يتم على أساسها بناء نوأة المجتمع .
- تعد مبادرات عمل بعض النساء على إنها تأصيل اقتصادي.
- أسهم النشاط الاجتماعي للمرأة في النهوض العلمي ورفاه المجتمع آنذاك .

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- أو لا - المصادر:
- ١- ابن الأثير ، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني الجزري (١٩٩٤م) *أسد الغابة في معرفة الصحابة* ، تحقيق : علي محمد معوض ، عادل احمد بن الموجود، بيروت ، دار الكتب العلمية .
- ٢- أحمد ، أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (٢٠٠١م) *مسند الإمام أحمد بن حنبل* ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف : د. عبد الله بن عبد المحسن التركي ، بيروت ، مؤسسة الرسالة .
- ٣- ابن إبي الصفدي ، صلاح الدين خليل (٢٠٠٠م) ، *الوافي بالوفيات* ، تحقيق : أحمد الارناؤوط ، وتركي مصطفى ، بيروت ، دار احياء التراث العربي .
- ٤- البخاري ، محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة الجعفي (١٩٨٧م) ، *صحيح البخاري* ، تحقيق : د. مصطفى ديوب البعا ، بيروت ، دار ابن كثير .
- ٥- الترمذى ، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (١٩٨٣م) ، *سنن الترمذى الجامع الصحيح*، تحقيق : عبد الوهاب عبد اللطيف ، بيروت ، دار الفكر .
- ٦- ابن حبان ، محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي (١٩٧٣م) ، *الثقات* ، الهند ، دائرة المعارف العثمانية .

- ٧-ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (١٤١٥هـ) ، الإصابة في تمييز الصحابة ، تحقيق : عادل احمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت ، دار الكتب العلمية .
- ٨-ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (١٣٧٩هـ) ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، بيروت ، دار المعرفة .
- ٩-الدارمي ، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد (١٤٠٧هـ) ، سنن الدارمي ، تحقيق : فؤاد أحمد زمرلي ، وخالد السبع العلمي ، مذيل بأحكام حسين سليم اسد ، بيروت ، دار الكتاب العربي .
- ١٠-أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني (د. ت) ، سنن أبي داود ، تحقيق : سعيد محمد اللحام ، بيروت ، دار الفكر .
- ١١-الذهبي ، محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز (٢٠٠٣م) ، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، تحقيق : بشار عواد معروف ، بيروت ، دار الغرب الإسلامي .
- ١٢-ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (١٩٦٨م) ، الطبقات الكبرى ، تحقيق : احسان عباس ، بيروت ، دار صادر .
- ١٣-السيوطى ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (٩٩٣م) ، الدر المنثور في التفسير بالتأثر ، بيروت ، دار الفكر .
- ١٤-الطبرى ، محمد بن جرير (٤٠٧هـ) ، تاريخ الأمم والملوك ، بيروت ، دار الكتاب العلمية .
- ١٥-ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد النمرى القرطبي (١٩٩٢م) ، الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، تحقيق : علي محمد الباجوى ، بيروت ، دار الجيل .
- ١٦-ابن كثير، أبو الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقى (د. ت) ، البداية والنهاية ، بيروت ، مكتبة المعارف .
- ١٧-ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني (١٩٩٣م) ، سنن ابن ماجة ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت ، دار الفكر .
- ١٨-مسلم ، أبو الحسين مسلم بن الحاج القشيري (د. ت) ، الجامع الصحيح المشهور بصحيف مسلم ، بيروت ، دار الفكر .
- ١٩-ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي الانصاري الافريقي (١٤١٤هـ) لسان العرب ، بيروت ، دار صادر .
- ٢٠-ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أبيوب الحميري المعافري (١٩٩٣م) ، السيرة النبوية ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، مصر ، شركة الطباعة الفنية المتحدة .
- ٢١-الواقدي، محمد بن عمر بن واقد السهمي (١٩٨٩م) ، المغازى ، تحقيق : مارسدن جونس ، بيروت ، دار الأعلمى .
- ٢٢-أبو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم ، (١٩٨٩م) ، الخراج ، بيروت ، دار المعرفة .

ثانياً- المراجع :

- ٢٣- **الباجوري** ، عبد الله بن عفيفي (١٩٣٢م) ، *المرأة العربية في جاهليتها وإسلامها* ، المدينة المنورة ، مكتبة الثقافة .
- ٢٤- **الحكيم** ، رزان عبدة (٢٠٠٨) ، *صورة المرأة في الحديث النبوى* ، دمشق ، دار الفكر.
- ٢٥- **الجعید** ، فوزي (د. ت) ، *بناء المرأة وتفعيل مساحتها في المجتمع*، د.م .
- ٢٦- **السحمراني** ، سعد (١٩٩٧م) ، *المرأة في التاريخ والشريعة* ، بيروت ، دار النفائس .
- ٢٧- **العظيم ابادي** ، محمد أشرف بن أمير بن علي (١٤١٥هـ) ، *عون المعبد شرح سنن أبي داود* ، بيروت ، دار الكتب العلمية .
- ٢٨- **الماجد** ، كلثم (٢٠٠٣م)، من سير أمهات المؤمنين رضي الله عنهن، دبي ، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث .
- ٢٩- **كرد** ، محمد علي (٢٠٠٨) ، *الإسلام والحضارة العربية* ، دمشق ، دار الفكر.